

الدرس السادس من الأصول والقواعد في السياسة الشرعية

لفضيلة الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اذا جميع الآثار الجاهلية الشريكة الوثنية التي فتن الناس بها - [00:00:15](#)

يجب على ولي الامر من الحكام على ولاية الامر من العلماء والحكام الا يرضوا ببقائها في محل نفوذهم وان اعظم ما تبقى به هذه المحال الوثنية بدعوى انها اثار فلا يجوز قبول هذه الحجة - [00:01:02](#)

فبما ان الناس افتتنوا بها فالواجب ازالتها ولا يجوز السكوت عنها بحجة انها اثار من سلف وانها سوف تكون اماكن سياحية هذا كله لا يجوز واضح طيب ومن القواعد كذلك - [00:01:26](#)

الحاكم يعمل في امور الدين بما يقرره العلماء الحاكم في امور الدين يعمل بما يقرره العلماء ووجود العلماء في بلاد ولي الامر من النعم التي ينبغي على ولي الامر ان يشكرها - [00:01:49](#)

ويجب على ولي الامر وفقه الله احترام العلماء وتقدير العلماء وتمكينهم من التعليم والتفقيه والتذكير والوعظ والارشاد وليس وجود العلماء في بلد في البلاد مشكلة من المشاكل تحتاج الى حل - [00:02:11](#)

كما هو الحال في كثير من دول الاسلام ولا حول ولا قوة الا بالله ان من ولاية الامر من في بعض الدول الاسلامية والعربية من يرى ان اعظم مشكلة عنده كثرة العلماء في بلده - [00:02:31](#)

ووجود العلماء في البلاد خير ونعمة من الله عز وجل ويجب على ولي الامر وفقه الله منع جميع من يقدر في العلماء من الاعلاميين والصحفيين وغيرهم ممن طوق للعلماء سهام كلامه وقدره - [00:02:49](#)

فما دامت الكلمة لاهل العلم في البلد وما دام الناس ملتفون حول العلماء فلتبشر البلاد كلها بالخير والامن والرغد والعطاء لانهم اولياء الله عز وجل فاحترامهم وتقديرهم من تعظيم الله تبارك وتعالى - [00:03:08](#)

فاننا نحترمهم وننزلهم منزلتهم لما يحملونه بقلوبهم من علم الكتاب والسنة واهل العلم الناصحون هم هم المشفقون على الامة وهم رجال امنها الحقيقيون ولذلك من اشراط الساعة ان يموت العلماء - [00:03:28](#)

وان يرفع العلم كما قال صلى الله عليه وسلم حتى ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من صدور العباد ولكن يقبض العلم بموت العلماء الحديث وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان من اشراط الساعة ان يرفع - [00:03:49](#)

العلم ويظهر الجهل كيف يرفع العلم يرفع العلم بموت العلماء فوصيتي لولاة امور المسلمين في حياتي وبعد مماتي وصيتي لولاة امور المسلمين في حياتي وبعد مماتي بعامة الدول الاسلامية ان يحترموا علماء دولتهم - [00:04:06](#)

وان يعظموهم وان يقدرهم وندافع عنهم وان يمكنوهم من البلاد والا يرضوا ان يمس جنابهم الكريم باي شيء وان يعاقبوا العقوبة البليغة من اراد بهم شرا او تفوه عليهم بنبت شفه - [00:04:28](#)

وان من احترامهم وتقديرهم ان يرجع ولي الامر لكلامهم فيما يتعلق بمسائل الدين حلا وحرمة فلا يجوز لولي الامر ان يأخذ التحليل والتحريم من الجهال وانصاف المثقفين وفي بلاده العلماء الراسخون - [00:04:52](#)

فاي امر يتعلق بمسألة من مسائل الدين هل يقرها ولي الامر او لا يقرها قبل ان يصدر حكمه بالاقرار او عدمه ان يرجع للعلماء وان لا

يبدأ الامر من جهة نفسه بدون الرجوع - 00:05:15

للعلماء فمشورة العلماء سداد وخير وبر وصالح وهدي ولا تكون مشورة العلماء في الاعم الاغلب الا موافقة للحق نتائج مشورة العلماء في الاعم الاغلب تكون موافقة للحق الذي يحبه الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم - 00:05:33
فلا يجوز لي ولالة الامور في عامة بلاد الاسلام ان يطرحوا رأي العلماء ولا ان يهملوهم فلا يرجعون لهم ولا يستنبرون برأيهم فان هذا يفضي الى مفاصد عظيمة في البلاد - 00:05:55

في البلاد والعباد وهذا هو ما ندين الله عز وجل به ومن القواعد كذلك التجسس على اهل الريب جائز التجسس على اهل الريب جائز وهذا من قواعد السياسة الشرعية مع ان الاصل في التجسس والتحسس التحريم ولا شك اليس كذلك - 00:06:12
والادلة في تحريمه معروفة ولكن ما ورد النهي فيه عن التجسس انما هو النهي عن التجسس المذموم وهو التجسس الذي لا يدنى منه الا المفاصد الخالصة او الراجحة واما الكلام في هذه القاعدة الطيبة - 00:06:41

انما هي في التجسس المحمود الذي لا يفضي الا الى اهلاك المفاصد واحياء المصالح واحياء المصالح اذا قيل لك ما ضابط

التجسس المحمود ما ضابط التجسس المحمود؟ فقل هو كل تجسس يتضمن تحقيق مصلحة واندفاع مفسدة - 00:07:01

كل تجسس يتضمن تحقيق مصلحة او اندفاع مفسدة فان قلت اذكر لنا شيئا من صورته فنقول نعم خذ فمن صورته التجسس على اعداء الامة لمعرفة عددهم وعتادهم وقوتهم فقد اتفق الفقهاء على ان التجسس والتنصت على الكفار في الحرب مشروع -

00:07:26

وجائز لمعرفة عددهم وعتادهم وما يخططون له ويدبرون من المكائد للمسلمين كل ذلك مما يسوغ والله الحمد والمنة قد ثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ففي الحديث عن جابر رضي الله عنه - 00:07:52

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب من يأتيينا بخبر القوم؟ فقال الزبير انا ثم قال من يأتيينا بخبر القوم؟ فقال انا فقال من يأتيينا بخبر القوم؟ ثلاث مرات. قال الزبير انا. فقال صلى الله عليه وسلم ان لكل نبي حواريا. وان حواريا - 00:08:14

الزبير فاذا هذا ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن صور التجسس المشروعة تتبع المجرمين الخطيرين واهل الريب وقد عده بعض الفقهاء من التجسس المشروع اذا كانت جرائمهم ذات خطر كبير على الافراد او على الامة باسرها - 00:08:34

كالتجسس على من يريدون التفجير وعلى اصحاب الفكر الضال وعلى مخططات من يريدون البلاء من يريدون الشر والفساد

والافساد في البلد كل ذلك من التجسس المشروع ومما ومن التجسس المشروع ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم مع ابن صياد -

00:08:54

فانه تجسس عليه تارة حتى يستكشف خبره وينظر في امره اهو الدجال الموعود به ام لا ومن ذلك التجسس ايضا على من يدبر او يخطط لفعل شيء في البلد مثل التجسس على - 00:09:15

مروجي المخدرات والتنصت على هواتفهم كل ذلك مما يجوز ويصوغ لولي الامر فعله وهو من السياسة الشرعية حتى تقام الدالة

والبراهين بعد القبض عليهم بارتكابهم لهذه الجناية ومن قواعد السياسة الشرعية ايضا - 00:09:33

كل قصد عارض مقصود الشارع فهو باطل كل قصد عارض مقصود الشارع فهو باطل وذلك لان المقربين من البطانة وربما يقترح على ولي الامر بعض الامور يفعلها في العامة بحجة انه محقق لبعض المقاصد - 00:09:56

ويقوم وتقوم البطانة بتزيين تقرير هذا الامر لولي الامر حتى تخرجه الى حد القبول ثم يصدر ولي الامر تعميمه في تقرير هذا الامر ثم يتبين باخرة انه متعارض مع مقصود الشرع - 00:10:26

مع مقصود الشرع فكل قصد عارض مقصود الشارع فانه لا يجوز لولي الامر اقراره فليس كل مصلحة تكون معتبرة بل لا يجوز لولي

الامر بعد انقذاح المصلحة في ذهنه ان يعمل بمقتضاها الا بعد مراجعة العلماء اهي من المصلحة - 00:10:48

التي تعتبر شرعا ام لا فمقاصد الشرع مقدمة على الاهواء وعلى الشهوات فكل نظام وكل تعميم اصدره ولي الامر وهو مخالف

لشيء من مقاصد الشرع فانه يعتبر باطلا لاغيا - 00:11:11

واضرب لكم مثلا من ذلك من اهل الرأي عند ولي الامر من يزين له احياء الاماكن التي عذب اهلها بحجة السياحة وهل تزيينها وجعلها مكانا للسياحة يوافق مقصود الشارع؟ الجواب لا - [00:11:39](#)

وهم يريدون تزيينها بحجة انها اماكن تاريخية لها شأنها في التراث وانها تستجلب السائحين فيعود هذا على اقتصاد البلد بالازدهار ونحو هذا الكلام لكن الشريعة حرمت المرور عليهم الا ونحن باكون - [00:12:05](#)

ولا يجوز الضحك في البلاد التي ولا يجوز الدخول على هؤلاء في بلادهم اصلا. حتى لا يصيبنا ما اصابهم كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم في ديار ثمود الصحيحين من حديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال لما مر النبي صلى الله عليه وسلم بالحجر - [00:12:22](#)

بالحجر من ديار ثمود قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم وهؤلاء يريدون ان يزينوها حتى تكون اه جالبة للسائحين الذين يأتون عراة من بعض البلاد ويتضاחקون فيها يجعلونها مكانة فسحة مع انها ديار قوم معذبين. قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم ان يصيبكم ما اصابهم الا وانتم - [00:12:40](#)

الا ان تكونوا باكين ثم قنع رأسه واسرع السير ثم قنع رأسه واسرع السير ومنها كذلك ان من ان طائفة تزين لولي الامر وجود البنوك الربوية في البلد على انها من اسباب ازدهار الاقتصاد - [00:13:10](#)

وهذا التزيين والمقاصد المطلوبة من وجود هذه البنوك الربوية هل هو موافق لمقصود الشارع ولا مخالف لمقصود الشارع اجيبوني يا اخوان مخالف لمقصود الشارع اليس كذلك لان الربا حرام كله ولا يجوز اقراره - [00:13:30](#)

في البلد فالربا حرام وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم اكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه ومنها كذلك بعض اهل الرأي يزين لبعض ولاة الامر ما يسمى بالرياضة البدنية في مدارس النساء - [00:13:45](#)

فانه امر قد علمنا نتائجه المرة بعد المرة في حال من هم بجوارنا من بعض الدول الاسلامية. وعلمنا انه لا خير فيه البتة ولا تجني الامة منه شيئا ابدا وانه مخالف لما جاء به الاسلام من وجوب تربية المرأة على الحفة على العفة - [00:14:07](#)

والحشمة الحجاب والصيانة فاذا هذه المقاصد التي يقررها هؤلاء في الرياضة البدنية للنساء في المدارس كلها بنيت على خلاف مقصود الشارع وكل ما خالف مقصود الشارع فهو باطل قاعدة عظيمة من قواعد السياسة - [00:14:29](#)

الشرعية لابد لطالب العلم ان يفهمها والامثلة على ذلك كثيرة. فاذا كل قصد جرى على خلاف مقصود الشارع فانه لا يعتبر الا باطلا فالواجب صده والوقوف في وجهه. وانكاره بالطرق الشرعية - [00:14:47](#)

التي لا تجيب مفسد ومن القواعد كذلك الفرار من الاحكام الشرعية ليس من اخلاق المؤمنين الفرار من الاحكام الشرعية ليس من اخلاق المؤمنين يقول الله تبارك وتعالى فلا وربك لا يحكموك حتى لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما - [00:15:03](#)

فالاحكام الشرعية يجب علينا تجاهها كمال الازعان والتسليم. لا الفرار والتمحل من ها هنا وها هنا ويقول الله عز وجل ومن يسلم وجهه الى الله وهو محسن فقد استمسك بالعروة الوثقى - [00:15:35](#)

وقال تعالى يا ايها الذين امنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين وحقيقة الاسلام هو الاستسلام لله عز وجل بالطاعة فقد ذم الله عز وجل اقواما لفرارهم من سماع الاحكام الشرعية وتطبيقها - [00:15:52](#)

قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا ما لكم اذا قيل لكم انفروا في سبيل الله اذ ثاقلتم الى الارض ارضيتم بالحياة الدنيا من الآخرة؟ فما متاع الحياة الدنيا في الآخرة - [00:16:10](#)

الا قليل. وقال تعالى ويقول الذين امنوا لولا نزلت سورة فاذا انزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون اليك نظر المغشي عليه من الموت فاولى لهم - [00:16:25](#)

وقال تعالى كل هذا فرار من الاحكام الشرعية. فرار من الاحكام الشرعية والمؤمن ليس من عادته ولا من طبعه ان يفر من الاحكام الشرعية قال الله عز وجل واذا قالت طائفة منهم يا اهل يثرب - [00:16:41](#)

لا مقام لكم فارجعوا ويستأذن فريق منهم النبي يقولون ان بيوتنا عورة وما هي بعورة ان يريدونا الا فرارا. وقال تعالى الم تر الى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلاة واتوا الزكاة. فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون - [00:16:54](#)

الناس كخشية الله او اشد خشية او اشد خشية فاذا الفرار من الاحكام الشرعية والتحاييل على اسقاطها والتخلص منها ليس من اخلاق اهل الايمان بل المؤمن هو الذي يتلقى احكام الله عز وجل بقلب منشرح وصدر منبسط - [00:17:13](#)

وقبول تام وعزم على التطبيق بل ويكون في تطبيقها ممتثلا لامر الله عز وجل لا يجد في قلبه حرجا من التطبيق مطلقا. وهذا هو مبنى العبودية لله عز وجل. وعلى ذلك سار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فانهم كانوا يربون - [00:17:37](#)

ابناءهم على سرعة الامتثال لامر الله لامر الله تبارك وتعالى وتعالى تبارك وتعالى فان قلت ولماذا ادخلت هذه القاعدة من جملة القواعد الشرعية فنقول ذلك لان كثيرا من من ولاه الله عز وجل امر المسلمين يتهرب من تطبيق كثير - [00:18:04](#)

من الاحكام الشرعية ويخرج لها التأويلات وانما يريد التخلص والتمحل من تطبيقها فيسمع حكم الله عز وجل فاذا لم يوافق شهوته وهواه فانه يحاول ان يتمحل او يتملص منها من تطبيق هذا الحكم - [00:18:37](#)

الذي علمه وقامت عليه الحجة الحجة ولذلك لا يجوز للعلماء ان يسكتوا عند هذا الحد بل على العلماء ان ينصحوا وان يبينوا الحق للناس ولولا امرهم وان يحذروهم من مغبة مخالفة منهج الله تبارك وتعالى - [00:18:57](#)

والا يسكتوا في اوقات الازمات التي يحتاج الناس فيها لمعرفة حكم الله بحجة دفع المفسد وجلب المصالح فان اكثر ذلك يكون سببه الفرار من الصدع بالحق فان بعض العلماء قد يسكت عن الحق - [00:19:19](#)

ويخرج سكوته هذا في قالب المصلحة او دفع المفسدة الا انه في قرارة نفسه يريد الفرار من اصدار حكم الله عز وجل حتى لا يغضب عليه ولي الامر في مثل ذلك - [00:19:42](#)

لا يجوز لولي الامر ان يتمحل من تطبيق احكام الله ولا يجوز للعلماء ان يجاملوا ولي الامر بالسكوت عن شيء من احكام الله عز وجل مما فيه صلاح البلاد والعباد بحجة - [00:20:01](#)

الامن او بحجة المصالح والمفاسد فان عين المفسدة هو السكوت عن بيان حكم الله تبارك وتعالى فلا يجوز لا للحاكم ولا للعالم ان يفر من تطبيق احكام الله عز وجل - [00:20:20](#)

او ينفر قلبه من سماعها ومنها كذلك من القواعد كذلك اذا ارتفعت المفسدة بادنى العقوبتين فلا يحتاج لاعلاهما اذا ارتفعت المفسدة بادنى العقوبتين فلا يحتاج الى الاعلى منهما فلا يحتاج - [00:20:35](#)

الى الاعلى منهما وهذه القاعدة يا اخواني تتكلم عن العقوبات التعزيرية فقط التي ليس فيها حد محدود من الشارع فولي الامر وفقه الله ان رأى ان الناس قد وقعوا في امر من الامور التي لا حد فيها - [00:21:07](#)

ورأى ان يفرض عليهم تعزيرا معيننا لتفادي الوقوع في هذا الامر الممنوع شرعا فانه ينظر الى العقوبة التعزيرية الملائمة المناسبة التي تردع ظالمة عن ظلمه فاذا كانت العقوبة التعزيرية الدنيا - [00:21:25](#)

تجدد الناس يعني تكفي في زجر الناس عن الوقوع في هذا الامر فلا نحتاج الى زجر الناس بعقوبات قوية شديدة فالعقوبة التعزيرية الدنيا اذا كانت محققة للمصالح ودافعة للمفاسد فهي كافية - [00:21:45](#)

فان كانت هذه العقوبة التعزيرية الصغيرة او او القليلة تكفي في زجر الناس فهي كافية. وهذا امر خاضع لولي الامر لانهم اعلم منا بالمصالح والمفاسد. ومن العقوبات ومن القواعد كذلك - [00:22:06](#)

لا ينكر تغير الاحكام بتغير الزمان لا ينكر تغير الاحكام بتغير الزمان وهذه القاعدة لا ينبغي ان تؤخذ الا من افواه العلماء فقط لان من الجهال والحمقى من استغلها في تبديل شريعة الله عز وجل - [00:22:28](#)

فمتى ما اخذت هذه القاعدة عن غير افواه العلماء فانها تكون طامة من الطوام ولذلك هذه القاعدة لا تدخلوا في الاحكام الاصلية الاساسية المحددة من قبل الشرع وانما لا تدخل الا في الاحكام المبنية على العرف او الخاضعة للمصالح - [00:22:57](#)

او الخاضعة للمصالح والمفاسد؟ لذلك يجوز لولي الامر يجوز لولي الامر تأخير اقامة الحد اذا رأى في تأخير مصلحة شرعية كأن

يكون مثلاً في الجهاد ويشرب الخمر احد الجنود او يسرق المال احد الجنود - 00:23:22

فاذا رأى ولي الامر ان تؤخر عقوبته واقامة الحد عليه. حتى نرجع الى ديار المسلمين فله ذلك فله ذلك اسقط ولذلك اخر عمر رضي الله تعالى عنه اقامة الحد على ما سرق من الجند - 00:23:51

حتى لا تأخذه السخطة فينتقل الى صفوف الكفار فيكون وبالا علينا بل وخذ مثالا اخر وهو ان عمر رضي الله عنه اسقط القطع في السرقة في عام المجاعة فانه حل بالمدينة زمان جاع فيه الناس وازدادت عليهم المصمة. فربما كان يسرق بعضهم ليسد جوعه.

فاسقط عمر - 00:24:10

القطع ليس هذا من تغيير شريعة الله ولكن من باب مراعاة المصالح والمفاسد من باب مراعاة المصلحة والمفاسد والمفسدة بل وان ولي الامر يجوز له ان يجمع الناس على حرف واحد من حروف القرآن - 00:24:37

كما جمع عثمان رضي الله تعالى عنه الناس على حرف واحد من الاحرف السبعة وامر بالمصاحف التي تتضمن الاحرف الستة الباقية ان وذلك خوفا من اختلاف الناس في الكتاب المؤذن بهلاك الامة. المؤذن بهلاك الامة - 00:24:59

وكذلك ابو بكر رضي الله عنه كان في بعض السنوات اه قصدي كان في سنوات خلافته يأمر الناس بالافراد وينهاهم عن التمتع يأمر الناس بالافراد وينهاهم عن التمتع ليس لان التمتع ليس من الانسك الجائزة بل هو جائز باتفاق العلماء ولا يمكن ان نظن - 00:25:19

في ابي بكر وعمر الا خيرا ولكنهما ارادا من باب السياسة الشرعية الا يهجر الناس البيت الا يهجر الناس البيت. فلا يزال في البيت زائر وطائف وساع. فلو ان الناس جمعوا بين النسكين في السفارة الواحدة لادى ذلك - 00:25:45

الى زهد الناس في الاعتناء مرة مرة اخرى فمن باب السياسة الشرعية قرروا ذلك بل ان من باب السياسة الشرعية ان لولي الامر في يوم الاضحى ان يمنع الناس من ادخار لحوم الاضاحي بسبب كثرة - 00:26:03

ارائي في البلد مثلاً او بسبب حاجة بعض البلاد الاسلامية لهذا اللحم الذي سيدخر في الثلاثات. فله الحق ان ينهاهم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فقد نهى عن ادخار لحوم الاضاحي من اجل الدافة وهم الفقراء المجاورون للمدينة. فلما كثرت الدافة في

المدينة - 00:26:21

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ادخار اللحوم للحوم وهذا وهذه القاعدة لها امثلة كثيرة لها امثلة كثيرة جدا ولها ادلة مذكورة في الكتاب المذكور وولي الامر اذا رأى من باب تحقيق المصالح - 00:26:41

تأخير تطبيق بعض الاحكام او تعجيل تطبيق بعض الاحكام او الغاء بعض الاشياء او اقرار بعض الاشياء فله ذلك لكن لابد ان يكون هذا الاختيار والتقرير مبني على ماذا؟ على تحقيق المصالح ودفع المفاسد - 00:27:07

ومن القواعد كذلك تستعمل القرعة في تمييز الحق والمستحق عند الاستواء تستعمل القرعة في تمييز الحق والمستحق عند الاستواء وعلى ذلك قول الله عز وجل عن يونس فساهم فكان من المدحزين - 00:27:24

وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج الا اذا لا يخرج في سفر او كان اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه وقال النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم الناس ما في النداء - 00:27:54

والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يستهموا عليه لاستهموا واستعمال القرعة من السياسة الشرعية فاذا استوى الناس مثلاً في صفات الامامة هم فيقرع ولي الامر بينهم واذا استووا في صفات الازان فيقرع ولي الامر بينهم - 00:28:12

واذا استوى في صفة ولاية منطقة من المناطق فيقرع ولي الامر بينهم وهكذا بل اذا اختلف الناس في تملك المباحات وارتفعت القضايا للمحاكم وولاية الامر وكانت حجة كل واحد منهم قائمة فان ولي الامر يحدد من يستحق هذه - 00:28:32

هذا المباح بماذا بالقرعة واذا التقط اثنان طفلاً واستويا في الصفات المعتبرة فيحدد من ولي فيحدد حاضنه بالقرعة اه القرعة والقرعة تستعمل في اشياء كثيرة وهي من السياسة الشرعية التي ترضي جميع الاطراف ترضي جميع الاطراف - 00:28:54

قاعدة من استعجل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه وهذا من قواعد السياسة الشرعية العظيمة ومعناها ان من اجازت له الشريعة شيئاً في وقت معين ثم استبطأ هذا الوقت وطال عليه الامد وحاول استعجال حقه - 00:29:18

محرمة ملتوية فان الشريعة تعاقبه بماذا بحرمانه من هذا المباح له من باب معاملته بنقيض قصده ولا يصلح امر الناس الا ذلك ولا تصلح احوال الناس الا بذلك ولذلك فالقاتل الذي استعجل موت مورثه لا يرث شيئا. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يرث القاتل شيئا - [00:29:39](#)

رواه ابو داود من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وكذلك من اوصى لك بمال ثم استعجلت المال فقتلته لان الوصية مال ينفذ بعد موت صاحبه فانا قتلنا لمن اوصى لك - [00:30:10](#)

سبب لحرمانك من هذه سبب لحرمانك من هذه قال له وصية ولو ان ولي الامر علم ان فلانا غل من الغنيمة وهو الاخذ منها قبل القسمة. هذا استعجل هي لك - [00:30:34](#)

هي ستأتيك ولكنه استعجل قبل اوانها فاخذ منها فحينئذ لابد من استرداده وان يحرم سهمه ويحرق متاعه يعني لابد ان يعاقبه ان يعاقبه ولي الامر بالعقوبة التي تجعله يتأدب مرة اخرى فلا يستعجل الشيء - [00:30:50](#)

قبل قبل اوانه. فلا يستعجل الشيء قبل اوانه ولو ان ولي الامر علم ان فلانا يتلقى الركبان وهم البدو الذين يجلبون السلع من البادية الى السوق لا يجوز ان يتلقوا ابا حتى ينزلوا هم بانفسهم للسوق ويعرفوا السلع - [00:31:10](#)

فاذا علم ولي الامر ان فلانا قد تلقاهم فلولي الامر شرعا ان يحرمه من هذه الصفقة وان يستردها منه وان يحرمه من شرائه حتى ولو نزلت انه استعجل الشيء قبل اوانه ومن استعجل الشيء قبل اوانه عوقب بحرمانه - [00:31:34](#)

وكذلك من استعجل المال واخذ الرشوة من الموظفين فولي الامر لا بد ان يفصله او يعاقبه وان يسترد هذا المال بل وله ان يعزره نصف ما له كذلك او ما يراه - [00:31:50](#)

محققا للمصلحة دافعا للمفسدة كل من استعجل الشيء قبل اوانه فولي الامر يعاقبه بماذا؟ بحرمان هذا الامر الذي جعله ها جعله يستعجل ويطلق الابواب المحرمة قبل حلول اجلها ولذلك لعن النبي صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي - [00:32:07](#)

ولذلك من نكح من استعجل فنكح امرأة في عدتها من استعجل فنكح امرأة في عدتها فرق بينهما فرق ابدية ولا تحل له حتى تموت ويموت لانه استعجل النكاح قبل اوانه قبل انتهاء العدة - [00:32:31](#)

قبل انتهاء العدة. بل ومن طلق زوجته في مرض الموت فان طلاقه غير واقع. لان تطبيقه هذا يقصد به امرا ممنوعا وهو هذه المسكينة من الميراث. بل وقد اتفق الفقهاء على ان من استعجل تخليل الخمر فخلها بنفسه - [00:32:49](#)

فانها لا تحل له اجماعا فانه لا تحل له اجماعا فانه لا تحل له اجماعا ومن القواعد كذلك كل حرية تطلب خارجة عن دائرة الشرع فمحرمة كل حرية تطلب خارجة عن دائرة الشرع - [00:33:08](#)

فمحرمة واضح هذا لان كثيرا من الدعوات تنادي بالحرية اليس كذلك وهل الدين الاسلامي يحرم الحرية؟ الجواب لا فالدين الاسلامي يعطي الحرية ولكن الحرية المنضبطة. وليست الحرية المنفلتة فكل حرية انتبهوا يا جماعة. فكل حرية يا ليتكم تكتبونها.

فكل حرية تتضمن الاخلال بحق من - [00:33:36](#)

اتق الله او حق من حقوق الادميين فهي باطلة كل حرية تتضمن الاخلال بشيء من حقوق الله او حقوق الادميين فانها تعتبر في الشرع ايش حرية باطلة كالدعوة الى حرية الاديان - [00:34:12](#)

هذه تخل بالدين اليس كذلك؟ فهي حرية باطلة والدعوة الى عبادة الله عز وجل بما يريده الانسان وتشتتة نفسه. هذه حرية باطلة والدعوة الى قيادة المرأة بحجة الحرية هذي حرية باطلة - [00:34:38](#)

وغيبة الناس وايداؤهم في الصحف بحرية بحجة حرية الكلمة ايضا هذا محرم اذا خذوها قاعدة اي حرية تطلب في الدول الاسلامية تتضمن الاخلال بشيء يرجع لله او الاخلال بشيء يرجع للادميين - [00:34:58](#)

فانها تعتبر حراما بل حتى لو طالبت بالحرية التي ترجع لك انت هذا حرام لان من الناس من يطلب حرية الانتحار حرية صرف المال في الامور المحرمة كل ذلك من من المحرمات - [00:35:18](#)

وهذي من اعظم القواعد الحقيقة لكثرة دعاوى والمطالبة بالحرية المطلقة غير المنضبطة فهناك دعوات كثيرة في العالم الاسلامي

والعربي اطالب الانفلات عن ضوابط الدين وقيود الفطرة السليمة. كل ذلك من الامور المحرمة. مع ان الاسلام كفل لك حريات كثيرة -

[00:35:35](#)

كفل لك حرية ماذا العيش في اي بلاد شئت ان تتزوج بمن شئت ان تتوظف اي وظيفة شئت وغيرها بقعد اعدد الحريات كبيرة جدا لكن انتبهوا من هالحريتين الباطلتين الابليسييتين - [00:36:06](#)

المطالبة بالحريات في شيء يرجع الاخلال فيه ايش؟ بالدين او المطالبة بحرية تتضمن الاخلال بشيء من حقوق المخلوقين هذا ليس لاحد الحق ان يطالب بها ان يطالب بها ومن القواعد كذلك - [00:36:22](#)

لا يجوز للدولة الاسلامية لا يجوز للدولة الاسلامية ان تأخذ المال الا من حله ولا ان تصرفه الا في محله لا يجوز للدولة الاسلامية ان تأخذ المال الا من حله - [00:36:42](#)

ولا ان تصرفه الا في محله يعني لا يجوز للدولة ان تدخل في بيت المال شيئا الا اذا كان من المكسب المأذون به شرعا كما انها لا يجوز لها ان تصرف من بيت المال شيئا - [00:37:04](#)

الا المصارف المأذون لها فيه شرعا فلا تأخذ المال الا من حله ولا تصرفه الا في محله والاموال التي فوضت الاموال التي فوضت الدولة الاسلامية باخذها عدة امور الامر الاول - [00:37:25](#)

ما اخرجه الله عز وجل للدولة الاسلامية من خيرات الارض كالبتروول والمعادن والخيرات التي ادخرها الله عز وجل للمسلمين في الارض. هذه حل وبلى لها لان الاصل فيها الحل والاباحة - [00:37:47](#)

وكذلك ما انزله الله عز وجل على الدولة الاسلامية من بركات السماء قال الله عز وجل ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والارض ولكن كذبوا فاخذناهم بما كانوا - [00:38:03](#)

يكسبون. قال الله عز وجل ولو انهم اقاموا التوراة والانجيل اهل الكتاب لاكلوا من فوقهم ومن تحتي ارجلهم وهذا الامر اي بركات السما وخيرات الارض تتفاوت فيه الدول والعطاء من الله عز وجل - [00:38:19](#)

فلا مانع فلا مانع لما اعطى ولا معطي لما منع فقد يفتح الله على بعض الدول الاسلامية من الخيرات الارض ما لا يفتح على الدولة الاسلامية الاخرى فلا يجوز ان يجعل ذلك سببا للتشاحل او التتاحن او الحقد والغلو الحسد والبغضاء - [00:38:38](#)

ولا يجوز للدولة التي فتح الله عليها من خيرات الارض ان تنسى اختها ان تنسى اختها الدولة الفقيرة لان في هذه الصدقات وهذا التكافل الاسلامي مما يزيد في هذه الخيرات ويبارك الله عز - [00:38:56](#)

عز وجل فيها فلا يجوز ان تحسد دولة دولة ثانية ولا يجوز للدولة الغنية ان تحرم اخواتها من سائر الدول الاسلامية من هذه الخيرات والعطاء الذي فتحه الله وما نقص صدقة وما نقصت صدقة من مال - [00:39:15](#)

لا ابداء الصدقات تنمر المال وتبارك وتبارك فيه اذا اول مال تلك الخيرات التي تنزل من السماء والتي تخرج من الارض المال الثاني الزكاة الزكاة وهذا قد بين الله عز وجل - [00:39:33](#)

فيه الاموال الزكوية وهي النقدان بالاجماع وبهيمة الانعام التي هي الابل والبقر والغنم بالاجماع والخارج من الارض بالاجماع وعروض التجارة في اصح قولي اهل العلم وقد بين الله عز وجل مصارفها في قوله انما الصدقات - [00:39:51](#)

للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل وقد حدد الله عز وجل المقدار المأخوذ من كل مال من هذه الاموال بما لا يدع مجالا للاجتهاد ولا مجالا للشك. فاذا المال - [00:40:16](#)

الثاني الذي يدخل في الدولة الاسلامية من وجه الحلال هي اموال الزكاة المال الثالث من الاموال التي تدخل في الدولة الاسلامية الغنيمة والغنيمة اسم للمال الذي يؤخذ بعد حرب الكفار - [00:40:36](#)

فما يستولي عليه المسلمون بسبب حربهم مع الكفار والانتصار عليهم كله يسمى غنيمة وقد بين الله عز وجل حكم الغنيمة في سورة ايش الانفال بيانا شافيا كافيا بين مصارفها وبين ذلك النبي صلى الله عليه - [00:41:02](#)

وسلم ايضا بيانا شافيا كافيا قال الله عز وجل واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين

وابن السبيل. يعني تخمس الغنيمة الى خمسة الى خمسة اخماس - [00:41:24](#)

ويخرج منها خمس يكون لله وللرسول يصرف في مصالح المسلمين وعلى الفقراء وعلى آآ ما ينفع المسلمين في عاجل امرهم

واجلهم واربعة الاخماس تكون للجنود وللجند ومن الاموال التي تدخل الدولة الاسلامية ايضا - [00:41:45](#)

مال الفية مال الفية وهو المال الذي يأتي من غير قتال كأن نذهب الى الكفار فينزعوا عن ديارهم من غير قتال فيفينا الله عز فيفينا

الله عز وجل ارضهم وديارهم واموالهم - [00:42:10](#)

وكمال من مات ولا وارث له. ايضا ماله لبيت مال المسلمين وكالاموال المجهولة المدفونة في الارض التي لا ندري لا ندري عن صاحبها

اذا نقب ولي الامر نقبت بعض الشركات ووجدوا كنوزا فان مالها - [00:42:37](#)

الى بيت الى بيت مال المسلمين. واما اذا وجده الانسان فانه له ولكن عليه الخمس لانه ركاز. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم وفي

الركاز الخمس. وفي الركاز الخمس - [00:42:55](#)

ومن الاموال ايضا الغرامات التي يفرضها ولي امر المسلمين على بعض المخالفات النظامية هذا مدخول جائز وحلال يدخل في بيت

مالي المسلمين ثم نقول بعد ذلك لا يجوز للدولة الاسلامية ان تستبدل نعمة الله عز وجل كفرا - [00:43:13](#)

فقد فتح الله عز وجل لها باب الاموال الحلال فلا يجوز للدولة الاسلامية ان تتجاوز الحلال الى الكاسب المحرمة والتي منها اولا

الربا. فلا يجوز للدولة ان تجعل ما يدخل في بيت المال - [00:43:40](#)

شيئا من الربا فان الربا حرام ولا يجوز للدولة ان تأخذ شيئا من الربا بمضاربة ربوية او صفقة ربوية كل ذلك من الحرام الذي لا يجوز.

والادلة في تحريم الربا كثيرة ولله الحمد والمنة - [00:43:56](#)

ومن المكاسب المحرمة ايضا المكوس لا يجوز للدولة ان تجعل المكوس وجها من اوجه مكاسبها وهي الضرائب التي تفرض على

التجار بسبب تجارتهم وعلى الزراع بسبب زراعتهم وعلى اهل الصناعات بسبب صناعاتهم - [00:44:16](#)

وكل هذه الاموال المفروضة على هؤلاء من المكوس المحرمة لانها اكل للمال بالباطل. فلما تستحل الدولة الاسلامية ذلك وقد فتح الله

لها ابواب ابواب المكاسب الحلال لا يجوز ان تأخذ الدولة المال الا من حله - [00:44:35](#)

الا من حله والاصل في اموال المسلمين العصمة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم الا ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام

كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم - [00:44:49](#)

هذا ومن هول اثم صاحب المكس. قال النبي صلى الله عليه وسلم في الغامدية لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لقبل الله منه

الذي الذي يفرض على الناس اموالا - [00:45:05](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة صاحب مكس لا يدخل الجنة صاحب مكس ومنها كذلك ما يسمى بتحصيل الرسوم

الجمركية وقد سئلت اللجنة الدائمة عنها وافقت بتحريمها وانها من المكوس المحرمة التي لا يجوز للدولة ان تجعلها مدخلا لبيت مال

المسلمين - [00:45:23](#)

واتفق العلماء على ان المكاس من اعوان الظلمة اتفق العلماء على ان المكاس الذي يأخذ اموال الناس لولاة الامر بهذه الطرق المحرمة

انه من اعوان الظلمة ومن الامور المحرمة والمكاسب الممنوعة - [00:45:51](#)

الاعتماد على دخل السياحة المحرمة والتي تقوم على التبرج والسفور وتوزيع الخمر على السياح وتمكين المرأة من السفر بلا محرم

وعلى التسكع في امكنة تعذيب المعذبين كل ذلك من من المكاسب من اوجه المكاسب المحرمة والتي لا ينبغي ان تعتمد -

[00:46:10](#)

آآ الدولة عليها. ومن المكاسب المحرمة القمار والميسر وهو اللعب الذي يأخذ الغالب فيه شيئا من المغلوب وقد قال الله عز وجل انما

الخمر والميسر والانساب والالزام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه - [00:46:32](#)

كم رقم القاعدة؟ الدعوة اربعون خذوا قاعدة قبل الاخيرة قبل الاخيرة او بقي بعض لعنا ان شاء الله نكمل علاقة الدولة الاسلامية مع

اختها كعلاقة المسلم مع المسلم علاقة الدولة - [00:46:50](#)

الاسلامي نحن ذكرنا علاقة الدولة الاسلامية مع الكافرة في العهود والمواثيق الان علاقة الدولة المسلمة مع اختها كعلاقة المسلمين مع بعض او كعلاقة المسلم مع المسلم وبناء على ذلك فالدول الاسلامية كلها - [00:47:12](#)

ينبغي ان يعامل بعضها بعضا معاملة الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى فاذا اصاب شيء من البلاد الاسلامية فيجب على جميع الاعضاء في البلاد الاسلامية ان تتأثر بمصائب هذه الدولة - [00:47:31](#)

وان تقوم معها في في نكبتها ونائبته وداهية الدهر عليها تغيثها بالمال وبالرجال وتغيثها بما يكشف عنها مظلمتها او ما يكشف عنها هذا الحدث من حوادث الدهر ويجب على الدولة الاسلامية ان تحب للدولة الاسلامية الاخرى ما تحبه لنفسها - [00:47:54](#)

هذا طبع المسلم مع المسلم كذلك الدولة مع الدولة كما قال صلى الله عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى يحب لاهله ما يحب لنفسه وكذلك ايضا يجب على الدول الاسلامية ان يأمن بعضهم بواطن بعض - [00:48:19](#)

ان يأمن بعضهم بواطن بعض يقول صلى الله عليه وسلم والله لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه. سواء جارك في الدار او جارك في البلد لا ينبغي ان تتحسس الدولة الاسلامية من اختها - [00:48:39](#)

ينبغي ان تكون قلوبهم متآلفة واخوتهم منبثقة من هذه الحقوق الاسلامية وينبغي على الدول الاسلامية كذلك ان تتعاون فيما بينها على البر والتقوى وان تتناهى فيما بينها عن الاثم والعدوان. كما قال الله عز وجل وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم - [00:48:56](#)

والعدوان ومن ذلك ايضا وحدة القلوب فيما بين الدول الاسلامية ونبذ اسباب الخلاف والفرقة واطراحها جانبا وان يستشعر كل واحد منهم في اي دولة كان انهم اخوان واحبة فيما بينهم - [00:49:19](#)

قال الله عز وجل لكنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله. هذي عقيدتنا سواء كنت سعودي او مصري او عراقي او شامي او ليبي او جزائري او مغربي او غيرها من الدول الاسلامية - [00:49:43](#)

سواء كانت دولة تتكلم بالعربية او ما تتكلم بالعربية كل من دان بالاسلام فهو اخونا حتى وان كان بيننا وبينه مفاوز فكان في مشارق الارض ونحن في مغاربها فيربطنا معه هذه الاخوة والحممة الدينية والاخوة الايمانية - [00:50:01](#)

ومن ذلك ان تكون العلاقات بين الدول الاسلامية مبنية على الصدق والبر والنصح ومحبة الخير للطرف الاخر قول الله عز وجل انما المؤمنون اخوة ولقوله صلى الله عليه وسلم واذا استنصحت فانصح له - [00:50:22](#)

وكذلك ان تكون الدول الاسلامية علاقتها مبنية على ماذا؟ على الوفاء بالعهود والمواثيق على عدم التدخل الذي يهدم في شؤون الدولة الثانية لا يجوز لاي دولة ان تتدخل في شؤون دولة اخرى بالامر الذي يضر الدولة المتدخل فيها - [00:50:41](#)

اما اذا تدخلت بالاصلاح والخير وتحقيق المصالح ودفع المفاوس فهذا لا بأس به ولله الحمد والمنة ومنها كذلك ينبغي للدول الاسلامية فيما بينها ان تقيل العثرات وان تعفو وان تصفح - [00:51:01](#)

والا وان يخرجوا ما في قلوبهم فيما بينهم من الحزازات التي قد توجب الحرب او الشحناء والبغضاء والتدابير فيما فيما بينهم وكل ذلك قد دلت عليه الادلة الكثيرة من الكتاب والسنة. ومن القواعد كذلك - [00:51:17](#)

كل اعلام لا يهتم بمصالح المسلمين فليس منهم كل اعلام لا يهتم بمصالح المسلمين فليس منهم اقول لان كان الاعلام في العصور المتقدمة ليس بكبير اهمية فان الاعلام في هذا الزمن من اعظم ما ينبغي - [00:51:38](#)

الاهتمام به في الدولة الاسلامية فانه كما يقال السلطة الرابعة اليس كذلك؟ السلطة الرابعة هي الاعلام فيجب على الدولة الاسلامية ان تهتم بامر اعلامها الاهتمام العظيم فانه من اعظم الروافض الكبيرة للدولة الاسلامية في عرض قضاياها - [00:52:09](#)

وفي نصرتها وفي الدفاع عنها فلا بد من استغلاله الاستغلال المناسب الذي يعود على الامة الاسلامية بالخير والنفع فالاعلام الاسلامي لابد وان يكون محكوما بقواعد الشريعة واصولها واحكامها فلا يكون اعلاما منفلتا غير منضبط - [00:52:32](#)

بل عليه ان يكون مقننا بما ورد به الادلة الشرعية ولا يجوز التفلت في الاعلام بحجة الحرية فان هذا من الحرية المحرمة شرعا فالاعلام المسلمين لابد ان يكون ناشرا للدين - [00:52:55](#)

داعيا للحق امرا بالمعروف ناه عن المنكر ناصر للمسلمين ذاب عن اعراض عن اعراض المسلمين ولا بد في الاعلاميين ان يكونوا امناء لادب في الاعلام ايا كان مصدره سواء اعلاما كتابيا او مرئيا او مسموعا - [00:53:17](#)

لابد ان يكون الاعلامي امينا في نقل اخباره وتحليلاته للناس ولا بد ان يكون اعلاما صادقا لا تنشر فيه الاخبار الكاذبة التي تريد ان تخدر الشعوب وان تذهب غيظ قلوبهم فقط - [00:53:40](#)

واذا لم تستطع الدولة الاسلامية ايجاد مثل هذا الاعلام الذي ينصر الاسلام والمسلمين فيجب على تجار المسلمين ان ينشئوا لهم القنوات الفضائية التي تناصر قضية الامة وتنشر التوحيد وتهلك البدعة حتى يكون اعلام المسلمين اعلاما جادا اعلاما تربويا اعلاما امرا بالمعروف - [00:54:01](#)

ناهيا عن المنكر محقا للحق. مبطلا للباطل مظهرا للحقيقة. مبينا للصورة على وجهها وقد ابتليت الامة الان باعلام فاسد كاسد لا يهتم بشيء من قضايا المسلمين البتة. بل لو سلم المسلمون منه - [00:54:26](#)

لكان لكان خيرا لكان خيرا لهم فمن قواعد السياسة الشرعية ان يهتم ولي الامر باعلام المسلمين ولا يولي على الاعلام الا الكفاء الا الكفاء الا الامناء. والله سائله عن هذه الولاية - [00:54:47](#)

فان الاعداد الاعلامي مهم جدا وربما لا تستطيع ولو صرخت باعلى صوتك وشعبك ان توصل قضيتك للآخرين. لكن باعلام واحد تستطيع ان تسمع الملايين ما تريده انت ما تريده انت - [00:55:05](#)

فلا بد من الاهتمام بذلك ايها الاخوة. ومن القواعد في السياسة الشرعية كذلك لا ضرر ولا ضرار لا يجرى ان يصدر الضرر منك لغيرك ولا يجوز لغيرك ان يصدر الضرر منه - [00:55:21](#)

اليك فلا تضر غيرك ولا يضرك غيرك. واصل هذه القاعدة قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار وجميع انواع المضارة في الشريعة منهي عنها وهذه القاعدة تنفعنا في السياسة الشرعية في عدة امور - [00:55:45](#)

من امثلتها النهي عن الاحتكار. وحبس السلع عن المسلمين فان هذا يضر بهم وقد تكلمنا عن ذلك قبل قليل ومنها كذلك حجر المرضى مرضا معديا هذا لابد ان يحجروا كمرضى الابدس عن مخالطة الاصحاء - [00:56:08](#)

حتى يحصر مرضهم ولا ينتشر ضررهم ولان المصلحة العامة مقدمة على المصلحة الخاصة وكذلك لا يجوز احتكار الدواء فاي دواء يحتاجه المسلمون فلا يجوز للدولة الاسلامية ان تحتكره وكذلك يجب على ولي الامر ان يمنع المتطبيب الجاهل - [00:56:27](#)

وكذلك يجب على ولي الامر ان يسعر وتقدم ذلك فكل وجه من اوجه الضرر فيه جلب ضرر على المسلمين فالواجب على ولي الامر ان يقف ان يقف في وجهه ولا يجوز لولي الامر - [00:56:51](#)

ان يسمح بدخول الكتب التي تخالف الاسلام في بلاده اي كتب تخالف الاسلام فلا او تناقض العقيدة الاسلامية او تدعو الى الوثنية والشرك فلا يجوز لولي الامر وفقه الله ان - [00:57:09](#)

يرضى بوجودها في بلده مطلقا ان يرضى بوجوده في بلده مطلقا ومن القواعد ايضا درء المفساد مقدم على جلب المصالح قلنا شوي درء المفساد مقدم على جلب المصالح فاذا تعارضت عند ولي الامر - [00:57:24](#)

مفسدة ومصلحة وكانت المفسدة اربى واكثر من المصلحة فلا جرم ان درء المفسدة هو المقدم شرعا على جلب المصلحة ومن ذلك تشريع الحدود والقصاص والتعزير اي تشريع العقوبة على وجه الاجمال - [00:57:51](#)

انما وضعت لتقرير المصالح وتكميلها وتعطيل المفساد وتقليلها ومنها كذلك اذا كانت المقاطعة لبعض منتجات الكفرة ستوقع الضرر بالكفار لكنها في المقابل سوف توقع الضرر بكثير من المسلمين؟ فحينئذ لا نقاطع الكفار في هذه السلعة المعينة - [00:58:14](#)

حتى لا نوقع الضرر الاعظم والاشد على المسلمين ومنها كذلك جواز قتل من تترس بهم الكفار اذا خيف من غزوهم لبلاد المسلمين واستباحة الاموال والاعراض والدماء فاذا رمينا الكفار واصابت بعض من تترس بهم من المسلمين - [00:58:37](#)

فلا حرج علينا لان درء المفساد مقدم على جلبه المصالح ومن قواعد السياسة الشرعية ايضا اسمحوا لنا نستعجل قليلا حتى نستوفي على الاقل اكثر القواعد من قواعد السياسة الشرعية من امن العقوبة اساء الادب - [00:59:05](#)

فما نختم بهالقاعدة من امن العقوبة اساء الادب كم رقمها ولذلك فاهل السنة والجماعة يقررون في عقائدهم ان العبد لابد ان يعيش في دنياه بسيره الى الله بين الخوف والرجاء - [00:59:37](#)

فمن عاش بالرجاء فقد تزندق ومن عاش بالخوف فقط قنط من رحمة الله عز وجل فلا يستقيم سير الانسان في اموره الا اذا عاش بين الخوف والرجاء فان من الناس من لا يردعه الحوار - [01:00:00](#)

ولا يردعه التأديب الكلامي ولا يردعه الزجر فباء طائفة من الناس لا يردعها ذلك ولا التودد ولا الترحم ولا التحبب ولا الاحسان ولا الابتسامة وولي الامر لابد ان يعاقبهم وان يظهر لهم قوته - [01:00:19](#)

وقوة عقوبته لان من النفوس من تكون نفوس حمير لابد ان ترى العصا حتى تستقيم وتمشي على الدرب ما ينفع ان يجلس ان يجلس معهم على طاولة الحوار لانهم لا يريدون الخير - [01:00:40](#)

ونفوسهم وقلوبهم لا حياء ولا خجل فيها. لا من الله ولا من عباد الله المؤمنين وما تلك الافعال التي نراها في كثير من شوارع المسلمين الا بسبب امن العقوبة كثرة التفحيط في بلاد المسلمين - [01:00:56](#)

او الرقص في بلاد المسلمين عند حلول المناسبات او نحوها افعال صبيانية لا توجد الا في حق من امن العقوبة لكن من كان قلبه خائفا دائما وابدا من العقوبة فانه حينئذ سوف يكون مؤدبا - [01:01:15](#)

فلا قيام للدولة الا بفرض العقوبات على اهل المخالفات والجرائم حتى يأمن الناس على انفسهم وعلى اموالهم وعلى اعراضهم ولا بد ان تكون تلك العقوبة مناسبة للجرم مناسبة للجرم حتى لا يتساهل الناس بتلك العقوبة يرتكبها يقول عقوبتها بسيطة لا - [01:01:32](#)

لابد ان تكون العقوبة مناسبة على هذا الجرم وبناء على ذلك فلا بد من انزال العقوبة الشديدة على من سخر بالدين او سخر بالعلماء او سخر بولاة الامر ولا بد كذلك من انزال العقوبة على من سخر بالشرع - [01:01:53](#)

ولابد من تطبيق العقوبات الرادعة على من يخل بامن الوطن والمواطن فلا بد من عقوبة هؤلاء. العقوبة التي تردعهم وامثالهم عن مواجهة مثل ذلك ولا بد من عقوبة اهل البدع في بلاد الاسلام - [01:02:16](#)

ولا يجوز السماح لاهل البدع في بلاد الاسلام بمزاولة شعائر بدعهم مطلقا لا تسمح لهم لان لانهم لن يقفوا عند حد لانهم لن يقفوا عند حد كالرافضة او غيرهم كالرافضة او غيرهم - [01:02:33](#)

ولابد من عقوبة من من عرف بالرشوة لا يجوز السكوت عنه ولا التساهل معه ولا بد من عقوبة اصحاب المعارف الوهمية اذا اكتشفتها الدولة اذا كانت معرفاته مبنية على الاخلال بالامن والامان او - [01:02:51](#)

فعل الامر المحرم هذا لا يجوز فلا يجوز لاحد ان يستغل عدم التصريح باسمه خلف تلك المعارف ان يقول ما لا يجوز قوله. فهمتم هذا فكل مخالف امن العقوبة فاعلم انه لن يزداد الا - [01:03:08](#)

الا تماديا في هذا. لكن لو علم ان السلطان سيزجره بعقوبة بليغة فانه سيتأدب حينئذ من القواعد كذلك ان الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن ان الله يزع بالسلطان - [01:03:27](#)

ما لا يزع بالقرآن فالاصل في هداية الناس وحملهم على الحق انما هو الكتاب اليس كذلك؟ الوحي لكن من الناس من لا ينفع معه الوحي فينفع معه الحديد الوحي ووظيفة العلماء الحديد ووظيفة من - [01:03:43](#)

وظيفة السلطان ولذلك قال الله عز وجل لقد ارسلنا رسلنا بالبينات وانزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط. هذه وظيفة العلماء لكن اللي ما ينفع معها الكتاب والميزان وانزلنا الحديد - [01:04:04](#)

فيه بأس شديد. اللي ما ينفع معه الاول ينفع معه الثاني فكم من جريمة عجز العلماء وبحت اصواتهم ولم ولم تزل من البلد لكن بنظرة من السلطان زالت وكم من دعاة ذهبوا لتصحيح وضع من الاوضاع وانكار منكر من المنكرات ولم يزل بتعميم واحد من ولي الامر زال ذلك المنكر - [01:04:19](#)

وكم ذهب الدعاة والناصحون الى بعض من تولى مناصب المسلمين وافسده ولم يقبلوا نصيحتهم لكن لما جاء ولي الامر شلتهم من اقفايمهم ثلاثة هم من ابطال تلتهم من افقاه - [01:04:47](#)

فالله عز وجل يزع القرآن ما لا يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن. ان هناك من المنكرات لو جئت على اصحابها وقرأت عليهم القرآن من الفاتحة الى الناس ما تغير شيء - [01:05:08](#)

الا قال تراه جاي كلمة شف قيام العلم ما ينفع الا بسلطان وقيام السلطان لا ينفع الا بالعلم. فالعلماء والحكام هم قيام البطل هم قيام الوطن والدفاع عنهم ترى ليس دفاعا عن اعيانهم وانما دفاعا عن - [01:05:22](#)

عن الوطن كله لا تنكسر هيبة هؤلاء ولا هيبة ولا هيبة هؤلاء يقول الشنقيطي رحمه الله في اضواء البيان واعلم ان الدعوة الى الله بطريقين طريق لين وطريق قسوة - [01:05:42](#)

اما طريق اللين فهي الدعوة الى الله بالحكمة والموعظة الحسنة وايطاح الادلة في احسن اسلوب والطفه. فان نجحت هذه الطريقة فيها ونعمت وهو المطلوب وان لم تنجح تعينت الطريق الاخرى وهي طريق السيف - [01:06:00](#)

وهي طريق السيف حتى يعبد الله وحده وتقام حدوده قاموا حدود فوظيفة البيان هم العلماء ووظيفة تنفيذ هذه الاحكام تخويف وبث الخوف في قلوب الناس من عدم تنفيذ شيء منها انما هم العلماء. انما هم العلماء - [01:06:19](#)

اه عفاوا انما هم الحكام وقوة السلطان يا اخوان ترى لها دور كبير لا تستهان بها. لا يستهان بها لا يستهان بقوة السلطان مطلقا كما انه لا يستهان بعلم العالم مطلقا - [01:06:39](#)

فاذا اردت ان تدمر مجتمعا فدمر ايش علماءه وحكامه بالتشكيك فيهم ونزع الثقة منهم في قلوب الناس تراك دمرتها المجتمع كله ومن القواعد كذلك كم وصلنا توزع مصالح الناس على حسب الوسع والطاقة - [01:06:54](#)

توزع مصالح الناس على حسب الوسع والطاقة ولا يكلف الله عز وجل ولي الامر ان يوزع المصالح على اهل شعبه كلهم وانما يقسمها بينهم على حسب ما هو موجود قال الله عز وجل فاتقوا الله - [01:07:29](#)

ما استطعتم واضح ومن القواعد كذلك الحرب خدعة واصل هذه القاعدة جمل من الاحاديث منها عن عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة او قال - [01:07:48](#)

خدعة وكذلك بنفس اللفظ عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فالتكتيك الحربي هذا من خصائص ولي الامر يستشير فيه اهل الخبرة - [01:08:19](#)

والدراية ومن القواعد كذلك رعاية الموهوبين مما تجني ثمراته الدولة فيما بعد رعاية الموهوبين تجلب في ماء ايش بما رعاية الموهوبين انا اريد ان اختصر لكم اللي عندي. رعاية الموهوبين - [01:08:40](#)

تاجن الدولة الاسلامية ثمراته فيما بعد كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يرضى ابن عباس وهو متفوق في زمن النبوة بالحفظ والمعرفة وخدمة اهل الفضل فكان النبي صلى الله عليه وسلم يوليه عناية خاصة حتى دعا له - [01:09:25](#)

وكان ربما نام عند خالته عند النبي وسلم في بيت خالته ميمونة النبي صلى الله عليه وسلم ينام في طولها وهو ينام في عرضها وابن عباس ينام بجوارهم - [01:09:47](#)

وربما سمح له في ليلة من الليالي ان يصلي معه تلك الرعاية لهذا الموهوب انتجت لنا عالما تحريرا انتفعت به الدولة الاسلامية في علمه وفي فنونه التي اتقنها ورسخ فيها - [01:09:59](#)

فلا تزال اقواله وتقاريراته تتناقلها الكتب الاسلامية في شتى الفنون في شتى الفنون وهكذا الدولة الاسلامية فانه لابد ان يكون فيها بعض النابغين النابهين في شتى المجالات فعلى الدولة الاسلامية اذا اردت ان تجني ثمرات هؤلاء فيما بعد - [01:10:13](#)

ان تحرص على رعايتهم وتنشئتهم والاهتمام بهم واعطائهم دورهم في الحياة وتمكينهم مما يريدون حتى يكونوا اعضاء نافعين لهذه الدولة وانك لو نظرت وصبرت احوال الامم الكافرة لوجدتها تحرص على النابغين من الدول الاسلامية. فتأتي الى الدول الاسلامية وتأخذ منه من نابغين. بل اننا - [01:10:40](#)

نسمع انهم يأخذون ويتعاقدون مع من يتفوق من ابنائنا عندهم فلا يرجع الى وطنه بعد ذلك ويكون عميلا لهم. وانتاجاته لهم ويشترون منه براءات قراءاته عندهم وللأسف بل هؤلاء الكفرة - [01:11:01](#)

إذا رفض رجل من رجال الاسلام ان يتعاقد معهم وان ينفعهم بعلمه ربما فجره او قتلوه او غسلوا دماغه او سجنوه واتهموه بالاتهامات الكثيرة ليس كذلك اذا كان هؤلاء يعرفون هذا الامر فعلى الدولة الاسلامية ان تعرفه. انا ما برعاية موهوبين كورة -

01:11:18

انا اريد رعاية الموهوبين الذين سترجع مواهبهم على الامة بالخير والنفع كمواهب الحفظ ومواهب العلم ومواهب التأليف ومواهب اللقاء ومواهب الصناعة التي ترجع على الامة بالخيرات العظيمة مما لا عد له ولا حصر - 01:11:39

على الامة ان ان تلتفت لهؤلاء ان تنتبه لهم وتربهم وتحسن اليهم وتحسن اليهم وان توفر لهم ما يريدون كفر له مات من طريف ما يذكر احذفوها بعدين وبعدين انا جا واحد متخرج من هندسة الكمبيوتر خطوه في الصدر والوارد - 01:11:59

خرج من من جامعات امريكا هندسة الكمبيوتر يعني انه ينفذ المسلمين نفعا عظيما في هذا المجال على قولة وظيفة الا في الصدر والوارد اخر قاعدة السياسة الشرعية الامن والاستخلاف والتمكين لا يكون الا بتقرير التوحيد والايمان - 01:12:21

الا بالتوحيد والايمان. الامن والاستخلاف والتمكين مربوط مربوط بالتوحيد والايمان وهذه قاعدة لا تطيل عندها لان الوقت ازف ودليها قول الله عز وجل هم وعد الله الذين امنوا امنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم

وليمكن لهم دينهم الذي ارتضى لهم ولي - 01:12:46

ابدلهم من بعد خوفهم امنا يعبدونني لا يشركون بي شيئا وهذا اقسام بالله العلي العظيم ان الامن والامان مربوط بالتوحيد والايمان فالدولة التي لا توحيد فيها لا استقرار فيها والدولة التي لا ايمان فيها - 01:13:13

لا امان فيها مطلقا مهما عظمت قواهم المادية وقوتهم العسكرية وكثرة عددهم وعتادهم فانهم لا يزالون خائفين نفسيا في الباطن حتى يتقرر فيهم الامن والايمان والتوحيد فالدولة التي تقيم شريعة الله وتقيم التوحيد - 01:13:31

في ثانيا ربوعها ويكون حكمها مبنيا على تحقيق التوحيد ونشره بين فئام شعبها هي الدولة الامنة قال الله عز وجل فاي الفريقين احق بالامن ان كنتم تعلمون الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اولئك لهم الامن وهم - 01:13:50

وهم ماذا؟ وهم مهتدون. فاذا كان ولاة الامر يريدون بث الامن والامان والاستقرار والراحة والاطمئنان في ربوع ديارهم فعليهم بما هذا بالتوحيد والايمان بالتوحيد والايمان تعمر الاوطان والله اعلى واعلم. صلى الله وسلم على نبينا - 01:14:10

الى محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا - 01:14:30